

المشاكل الضريبية لعقود المشاركة

وأثرها على موضوعية القياس الضريبي لنتائج الأعمال

الباحثة / أمنية احمد البلاجى

أ.د. محمود عبدالفتاح ابراهيم رزق

أستاذ التكاليف والمحاسبة الإدارية

كلية التجارة – جامعة المنصورة

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة إلى التعرف على الانعكاسات الضريبية للاطار المقترن على مشاكل القياس الضريبي تحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود. وقد تمت الدراسة بالتطبيق على عينة من المبحوثين في نطاق الدراسة الميدانية من لهم احتكاك مباشر بعقود المشاركة بين القطاعين الخاص والعام سواء كانوا من المهنيين العاملين داخلها أو من الأكاديميين المهتمين بموضوع الدراسة، وقد أسفرت الدراسة عن وجود تأثير معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على توحيد اجراءات المحاسبة الضريبية. بالإضافة الى وجود تأثير معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على تحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود.

١. مقدمة ومشكلة الدراسة:

يمكن أن تكون الشراكة جاذبة لكل من القطاع العام والقطاع الخاص. فالبنسبة للقطاع العام من الممكن أن يكون التمويل الخاص داعماً لزيادة الاستثمارات في البنية التحتية دون الحاجة إلى مزيد من الافتراض الحكومي وتحميل الموازنة العامة للدولة بالمزيد من الأعباء بل قد تكون هذه الاستثمارات الجديدة مصدرًا للإيرادات الحكومية ، وفي نفس الوقت تؤدي الادارة الجيدة في القطاع العام إلى التطور والتجدد مما يتربّط عليه زيادة الكفاءة ومن ثم جودة أعلى وتكلفة أقل للخدمة المقدمة، أما بالنسبة إلى القطاع الخاص فان الشراكة تمثل فرصاً استثمارية في مجالات وقطاعات في مجالات كانت سابقاً حكراً على القطاع العام.

كما أن قضية الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية من الآليات التي تستطيع من خلالها الدولة تقديم الخدمات العامة والاجتماعية تعد من القضايا التي تحتل اهتماماً متزايداً لدى الباحثين. إذ ترتبط هذه القضية باشكالية حدود وكيفية تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية وهي الاشكالية محل الجدل سواء من الناحية النظرية أو التطبيقية، وبصورة أكثر تحديداً فان نماذج المشاركة المختلفة ترتبط ببعضها البعض التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي أكثر من ارتباطها بحدود التدخل وأدواته أي بماهية الخدمات أو السلع التي يجب أن يقدمها القطاع العام بنفسه وتلك التي يمكن أن يقدمها من خلال التعاقد مع القطاع الخاص أو تلك التي يتركها للقطاع الخاص تماماً فالمشاركة تمثل آلية للجمع بين رقابة الدولة وبين استخدام امكانيات القطاع الخاص المالية والتقنية ل توفير تلك الخدمات. ولكن في النهاية تبقى قضية المحاسبة الضريبية هي الصانع الرئيسي للمشكلة بهذه العقود.

ومن هذا المنطلق، اهتم الفكر المحاسبي بدراسة وتكوين منهجية واضحة ومتکاملة لهذا النوع من العقود - حيث تقسم مشروعات (PPP) بحسبها أعبائها المالية، وأيضاً طول مدة العقد من هذا النوع - وذلك لإيجاد حلول للمشكلات الضريبية التي واجهت التطبيق العملي لتلك المشروعات

كالإفصاح عن قيمة أصول المشروعات المنفذة وفقاً لنظام PPP والإلتزام الناشئ عنها في القوائم المالية لشركة المشروع والجهة الحكومية مانحة الامتياز، وكيفية احتساب إهلاك أصول المشروعات المنفذة وفقاً لنظام PPP، وال عمر الزمني الذي يتم في خلاله إهلاك تلك الأصول، تكاليف الاقتراض الرأسمالي المصاحبة لاقتناء أصول PPP، تحديد القيمة العادلة لنقل أصول PPP إلى الحكومة في نهاية عقد الامتياز، أسس تحديد نصيب الحكومة من إيرادات المشروعات المنفذة وفقاً لنظام PPP ، واجراءات المحاسبة الضريبية لهذه النوعية من العقود في ظل تعدد أطرافها. ويمكن للباحثة تجسيد مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة على التساؤل الرئيسي للدراسة: **ما هي المشاكل الضريبية لعقود المشاركة (PPP) في إطار قانون الضريبة على الدخل وما هو تأثيرها على موضوعية القياس الضريبي لنتائج الأعمال؟**

وتأسيساً على ذلك، تم تنظيم بقية محتويات الدراسة على النحو التالي: في القسم ٢، تم عرض تحليل أهم مشكلات المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة، وفي القسم ٣، انعكاسات تطبيق عقود المشاركة على ممارسات التخطيط الضريبي، وفي القسم ٤، إطار مقترن لتطوير أساليب المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة، وفي القسم ٥، توضيح أهم الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة، وفي القسم ٦، يتم صياغة الفروض الاحصائية للدراسة، وفي القسم ٧، عرض أهم ملامح الدراسة الميدانية، وفي القسم ٨، أهم الاستنتاجات والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة.

٢. أهم مشكلات المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة: ترجع مشكلات المحاسبة الضريبية في اتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام الى مجموعة من الترتيبات التعاقدية المتعلقة بتحديد الطرف المسئول عن عملية المحاسبة الضريبية (القطاع الخاص أم العام)، كما يتعلّق أيضاً بسياسات المحاسبة التي تؤدي الى وجود فجوات ضريبية يمكن استغلالها، وأخيراً مشاكل تتعلق بقياس الدخل الضريبي، ويمكن استعراض تلك المشاكل بشيء من التفصيل على النحو التالي:

١/٢ . مشاكل ضريبية تتعلق بتحديد مسؤولية التحاسب الضريبي: تفرض الشروط التعاقدية لعقد المشاركة وجود الهوية التنظيمية التي تستدعي غلبة أحد الأطراف على الآخر، وتنقضي هذه الغلبة بخلق طابع خاص لمشروع المشاركة إما للقطاع الخاص أو للقطاع العام، وهو ما يؤدي الى خلق نوع من الاضطراب لدى الفاحص الضريبي بشأن تبعية خضوع المشروع (عقل، ٢٠١٠ ، ص ٤٤٢).

ومن هذا المنطلق، من هو الطرف المسئول عن سداد الضريبة لمصلحة الضرائب، وأي قانون ينطبق على تلك المشروعات؟ وما هي طبيعة إيرادات شركة المشاركة طبقاً لعقد المشاركة، وكيف يتم قياس هذه الإيرادات؟ وما هي معاملتها ضريبياً؟

ويستلزم الإجابة عن هذا التساؤل وجود تشريع ضريبي مخصص لتلك المشروعات بما يضمن وجود شكل عام لاتفاقية ومدى تحقق شروطها، أي أن هذا التشريع يمكنه القضاء على الهوية التنظيمية غالبة في تلك الاتفاقيات، ومن ثم يقترح الباحثان ضرورة تنظيم تشريع ضريبي لتلك الاتفاقيات في أقرب فرصة ممكنة في البيئة المصرية.

٢/٢ . مشاكل ضريبية تتعلق بقياس الدخل الضريبي لمشروعات الشراكة: تتعلق هذه النوعية من المشاكل الضريبية بقياس التكاليف واجبة الخصم في اتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام، وتتمثل أهم هذه المشاكل في:

١/٢/٢ . مصروفات دراسة العطاء لمشروع المشاركة: عند دخول شركات القطاع الخاص في مناقصات مشروعات البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة فإنه يتم شراء ما يسمى بكراسة الشروط والتي تتضمن كافة المستندات التي توضح موضوع المناقصة وإجراء دراسات فنية مستفيضة لمشروع المشاركة، ولاشك أن هذه الدراسات تتطلب مبالغ طائلة تحملها الشركة قبل أن يرسو عليها العطاء بتنفيذ المشروع، ونظراً لعدم المعرفة المسقبة لرسو المناقصة على الشركة من عدم تختلف المعالجة المحاسبية لهذه المصروفات بين المحاسبين وبالتالي المعاملة الضريبية لها (Ismail, 2013, P. 1759). فهل يتم معالجتها في دفاتر الأشخاص الاعتبارية المصرية أو الأجنبية التي تقدمت بالعطاء، أم في دفاتر شركة المشروع؟ وكيف يتم معالجتها؟ هل تعد بمثابة مصروف ومن ثم يجب تحديدها على قائمة الدخل؟ أم يتم اعتبارها بمثابة أصل ويتم تحديدها على تكاليف أصول البنية الأساسية وإلakها بنفس طريقة الإلak وهو ما يعرف برسملة مصروفات العطاء؟

واجابة على تلك التساؤلات بشأن المعاملة الضريبية لنفقات دراسة العطاء الخاصة بمشروع المشاركة فإنه يمكن معالجة نفقات دراسة العطاء على النحو التالي (عقل، ٢٠١٠، ص ٤٥٥):

- بالنسبة لنفقات دراسة العطاءات غير الناجحة يتم معالجتها محاسباً كمصروفات يتم افالها في نهاية الفترة المالية في قائمة الدخل لشركات القطاع الخاص المتقدمة للعطاء، ويتم معاملتها ضريبياً كمصروفات واجبة الخصم عند قياس الدخل الضريبي لهذه الشركة.
- بالنسبة لنفقات دراسة العطاءات الناجحة، لا يتم تحديدها على قائمة الدخل لشركات القطاع الخاص المتقدمة للعطاء، وإنما يتم معالجتها محاسباً كجزء من مساهمات شركات القطاع الخاص في شركة المشروع، ويتم معالجتها كمصاريف رأسمالية في دفاتر هذه الشركة، وبالتالي يتم معاملتها ضريبياً كمصروفات واجبة الخصم عند قياس الدخل الضريبي لهذه الشركة في السنوات التي تحقق فيها ايرادات من التشغيل.

ويرى الباحثان امكانية ارجاع أهمية تلك المعالجة إلى ان بعض مشروعات المشاركة تحتاج إلى فترات طويلة، وبالتالي إذا تم معاملتها ضريبياً في فترة الانشاء وعدم القدرة على ترحيل الخسائر لفترة اطول من خمسة سنوات، مما قد لايشجع شركات القطاع الخاص على الدخول في مناقصات مشروعات البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة أو إجراء دراسات متعمقة تساعد على نجاح مشروع المشاركة.

٢/٢/٣ . اهلاكات الأرضي والأصول الأخرى المقدمة من الجهة الإدارية: بالنسبة للأراضي والأصول الأخرى التي تقدمها الجهة الإدارية المتعاقدة لشركة المشروع، كيف يتم قياس قيمة حق الانتفاع بالأراضي وقيمة الأصول الأخرى؟ وما هو مدخل معالجتها في دفاتر شركة المشروع؟ وبالمقابل لأصول البنية الأساسية والمرافق العامة، هل يتم معالجتها في دفاتر شركة المشروع، أم في دفاتر الجهة الإدارية المتعاقدة؟ وعلى أي أساس يتم حساب الإلak للأصول الخاصة بأحد مشروعات المشاركة، هل على أساس مدة العقد أم على أساس العمر

الانتاجي لتلك الأصول أم على أساس العمر الاقتصادي لها؟ ومن يقوم بحساب الاحلاك والتقرير عنه؟ هل الجهة الادارية المتعاقدة أم شركة المشروع؟

اعتمدت لجنة التفسيرات للمعايير الدولية للتقارير المالية لمجلس معايير المحاسبة الدولية على مدخل السيطرة Control Approach حيث أن الجهة الحكومية هي التي تسيطر على أصول مشروع المشاركة على الرغم من أنه خارج نطاق استخدامها وحيازتها، حيث تنظم نوعية الخدمات التي يجب على شركة المشروع تقديمها من خلال هذا الأصول ولمن يجب أن تقدم تلك الخدمات وبأي سعر ينبغي تقديمها. وبالتالي يتم الاعتراف بها في دفاتر الجهة المانحة (Ismail & Haris, 2014, p. 240). وتأسياً على هذا المدخل، تتجلى أهمية الاعتراف بأصول المشروع ضمن دفاتر شركة المشروع على أن يتم الاعتراف بالاحلاك في دفاتر شركة المشروع وذلك للمبررات التالية (فتحي، ٢٠١٣، ص ٤٥):

- تحمل شركة المشروع معظم المخاطر المرتبطة بها أثناء مرحلة التشغيل وعلى مدار فترة العقد نظراً لسيطرتها على تلك الأصول وحيازتها.
- تسيطر الجهة الادارية المتعاقدة على شركة المشروع وليس على الأصول التي تسيطر عليها الشركة، لحماية المستفيدين أو المنتفعين من خدمات المشروع، حيث أن الأصل أن تقوم الجهة الحكومية بتقديم تلك الخدمات باعتبارها خدمات ومرافق ومنافع عامة.
- أن تلك المعاملة تتفق مع المعالجة المحاسبية الواردة بالمعايير المحاسبي المصري الخاص باضمحلال قيمة الأصول، حيث تقوم شركة المشروع بتحقيق منافع اقتصادية مستقبلية من استخدام أصول مشروع المشاركة وبخاصة خلال مرحلة التشغيل أو الاستغلال، كما أنه يمكن لشركة المشروع قياس تكلفة اقتناء أصول مشروع المشاركة بدرجة عالية من الدقة والتي تتمثل في المقابل أو الثمن الذي دفع في الأصول إذا تم شراؤها من خارج الشركة أو تشبيدها من خلال عقد المقاولة مع إحدى شركات المقاولات أو التكلفة الفعلية إذا تم تصنيعها أو تشبيدها ذاتياً.
- أن شركة المشروع تحمل مخاطر التمويل والإنشاء أو التطوير لأصول مشروعات المرافق العامة وصيانتها وتقديم مايلزم من خدمات وتسهيلات لازمة لصلاحية المشروع من الإنتاج أو في تقديم الخدمة.
- إن عدم الاعتراف باصول البنية الأساسية والمرافق العامة في دفاتر شركة المشروع يؤدي إلى ضعف مركزها المالي، وبالتالي موقفها الائتماني في حالة رغبتها في الحصول على التسهيلات الائتمانية اللازمة لتمويل تنفيذ مشروع المشاركة، وأيضاً قد لايشجع القطاع الخاص على الاستثمار في مال هذه المشروعات.

وبالتالي، يتفق الباحثان مع طريقة حساب مصروفات الاحلاك التي تعتبر من المصروفات واجبة الخصم وفقاً لاحكام المواد أرقام (٢٥، ٢٦، ٢٧) من قانون الضريبة على الدخل، الا اذا كانت مدة التعاقد اقل من العمر الذي على اساسه تم حساب الاحلاك ضريبياً، وحيث ان معدل اهلاك المباني والتجهيزات %٥ اي أن العمر

الضريبي ٢٠ سنة، فإذا كان مدة العقد أقل منها يتم حساب الاحلاك وفقاً لمدة العقد، وكذلك معدل اهلاك الاصول المعنوية المشترأة ١٠ % أي أن العمر الضريبي ١٠ سنوات، فإذا كانت مدة العقد أقل منها يتم حساب الاحلاك وفقاً لمدة العقد، ومعدل اهلاك الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات ٥٠ % أي أن العمر الضريبي سنتين، ومعدل أصول النشاط الاخر ٢٥ % أي ان العمر الضريبي ٤ سنوات، وبالتالي كلاهما أقل من مدة العقد، حيث اشترط قانون المشاركة مدة التعاقد بين خمسة سنوات كحد أدنى وثلاثين سنة كحد أقصى من تاريخ التعاقد طالما أنها ملتزمة بتحويل تلك الأصول للجهة المانحة في نهاية مدة العقد بدون مقابل، وذلك حتى تتمكن من استرداد تلك التكاليف.

٣/٢. معالجة تكاليف الاقتراض ضريبياً: هل تعد تكاليف الاقتراض بمثابة مصروف ومن ثم يجب تحديدها على قائمة الدخل للفترة التي تكبدت فيها شركة المشروع هذه التكاليف باعتبارها عبء تمويلي؟ أم يتم اعتبارها بمثابة جزء من تكفة أصل البنية الأساسية ويتم تحديدها على قيمة الأصول وإهلاكها بنفس طريقة الإهلاك وهو ما يعرف برسملة تكاليف الاقتراض؟ وفي حالة ما إذا لجأت شركة المشروع للاقتراض بعملة أجنبية لتمويل عمليات إنشاء وتجهيز الأصول الخاصة بمشروعات البنية الأساسية والتي تعاقدت على تنفيذها من خلال عقد المشاركة، ومن ثم تلتزم بتذليل العملة الأجنبية اللازمة لسداد أصل الدين مع فوائده على مدار مدة عقد القرض. الأمر الذي قد يترب عليه حدوث فروق في أسعار صرف العملات الأجنبية نتيجة لظروف العرض والطلب على تلك العملات، فكيف يتم معالجة فروق أسعار صرف العملات الأجنبية؟ هل يتم الاعتراف بها كإيراد أو مصروف في الفترة التي نشأت فيها؟ أم يتم تحديدها على قيمة أصول البنية الأساسية؟

وتتجلى أهمية رسملة تكاليف الاقتراض المتعلقة مباشرة باقتناء أو إنشاء أو انتاج الأصل إلى تكلفة هذا الأصل وذلك لتوافر شروط الرسملة المتمثلة في: أن يكون الأصل الذي يتم تحديده بتكلفة الاقتراض مؤهلاً لتلك الرسملة، وأن يكون من المتوقع أن يترتب على الرسملة خلق منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة، وأن يكون هناك إمكانية لقياس الاقتراض بدرجة يمكن الاعتماد عليها (فتحي، ٢٠١٣، ص ٤٩).

وتطبيقاً لهذا المبدأ يمكن رسملة تكلفة الاقتراض المرتبطة باتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام وذلك للمبررات التالية (عقل، ٢٠١٠، ص ٤٥٦):

- عقود المشاركة بطبعتها عقود طويلة الأجل، حيث تتطلب فترة زمنية طويلة لتجهيز أصول البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة للاستخدام في الأغراض المحددة لها مال محطات الصرف الصحي وتوليد الكهرباء، والمطارات، ومن ثم فهي تعد أصولاً مؤهلة لتحمل تكلفة الاقتراض.
- هناك درجة كافية من التأكيد من مساهمة تلك الأصول في التتفقات النقدية المتوقعة ومن ثم يتحقق الشرط الثاني والخاص بخلق منافع اقتصادية مستقبلية.
- يمكن قياس تكلفة الاقتراض المتعلقة بالقروض التي تحصل عليها شركة المشروع بعرض اقتناه أو إنشاء أصول البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة بشكل دقيق ومن ثم يتحقق الشرط الثالث.

أما فيما يتعلق بالمعاملة الضريبية فقد نصت المادة رقم (٥٢) من قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ على أن لا يعهد من التكاليف واجبة الخصم العوائد المدينة التي تدفعها الأشخاص الاعتبارية

المنصوص عليها في المادة (٤٧) من هذا القانون على القروض والسلفيات التي حصلت عليها فيما يزيد عن أربعة أمثال متوسط حقوق الملكية وفقاً للقواعد المالية التي يتم إعدادها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، ولا يسري هذا الحكم على البنوك وشركات التأمين، وكذلك الشركات التي تباشر نشاط التمويل التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير.

وبالتالي، ولأغراض قياس الدخل الضريبي لشركة المشروع تؤيد الباحثة المعاملة الضريبية للعوائد المدينية

التي تدفعها شركة المشروع ويتم معالجتها محاسبياً وفقاً للمعالجة القياسية (مصروفات وتحمل علي الفترة التي تكبدت فيها الشركة) هذه التكلفة، لكي لا يتم تشجيع شركة المشروع لاقتراض العملات الأجنبية الازمة لتمويل المشروع واستخدامها في استيراد احتياجات من الخارج مما يؤدي إلى إنكماش الأرصدة الأجنبية لهذه المصادر وبالتالي ارتفاع أسعار هذه العملات في السوق المحلية وما ينجم عن ذلك من تأثيرات اقتصادية سالبة (Aundhe & Narasimhan, 2016, p. 640).

أما فيما يتعلق بتكاليف الاقتراض التي يتم معالجتها محاسبياً وفقاً للمعالجة البديلة يرى الباحثان معاملتها ضريبياً كما تم معالجتها محاسبياً نظراً لكبر حجم الاستثمارات الازمة لتمويل أصول مشروع المشاركة وبالتالي ضخامة عبء الفوائد السنوية التي تحملها الشركة نتيجة الاقتراض لإنشاء وإقامة الأصول الخاصة بمشروع المشاركة، ومن ثم فإن معالجة تكاليف الاقتراض في ضوء المعالجة القياسية والتي تتضمن بالاعتراف بها كمصروفات فور تكبدتها وتحميلها على قائمة الدخل الخاصة بالفترة التي حدثت فيها الأمر الذي يترب عليه حدوث خسائر كبيرة وبخاصة في السنوات الأولى من عمر المشروع، وبالتالي قد تواجه شركة المشروع صعوبة في ترحيلها بالكامل خاصة إذا كانت فترة الإنشاء أطول من خمسة سنوات.

كما يتم معاملة فروق أسعار صرف العملات الأجنبية المرتبطة بتكاليف الاقتراض ضريبياً مال معاملة تكاليف الاقتراض المرتبطة بها، حيث يتم تحويل فروق أسعار الصرف على القيمة الدفترية للأصل إذا كان قد سبق رسملة تكاليف الاقتراض الخاصة بهذه القروض، ويتم اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم إذا سبق معالجتها محاسبياً كمصروف يحمل على قائمة الدخل.

٤/٢. معالجة نفقات الاصلاح والصيانة ضريبياً: نظراً لالتزام شركة المشروع بتسليم المشروع في نهاية مدة العقد للجهة الادارية في حالة جيدة وصالحة للاستخدام، فان شركة المشروع تقوم بإجراء صيانة دورية ووقائية لكافة أصول المشروع بالإضافة إلى إجراء عمارات للأصول التي تحتاج إلى ذلك أو القيام بعمليات الإحلال والاستبدال إذا ما اقتضت الحاجة، الأمر الذي يتطلب اتفاق مبالغ كبيرة نظراً لضخامة حجم الأموال المستمرة في أصول المشروعات، ومن أمثلة هذه النفقات والمصروفات ما يتم إنفاقه على عمليات التحسين والتطوير، بالإضافة، التوسعات، الإحلال، الصيانة والإصلاح، مما يثير مع جدل حول كيفية المعاملة الضريبية لتلك النفقات (Mutiganda, et al., 2020, p. 1172). فهل يتم اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم في الفترة الضريبية التي تكبدتها الشركة فيها أم يتم إضافة تكفلتها على تكلفة الأصول المتعلقة بها وهو ما يعرف بالرسملة، وما هي الفترات التي يجب تخصيص مصروف الصيانة عليها وما هو أساس التخصيص المناسب؟

ولتحديد المعاملة الضريبية لنفقات الاصلاح والصيانة يتم التفرقة بين : **النفقات التي تؤدي الى تحسين أداء أصول البنية الأساسية**، وبالتالي الحصول على منافع اقتصادية تزيد من المنافع التي كان من المتوقع الحصول عليها طبقاً لمعايير الأداء المقدرة للأصول أو تحسين أداء الأصول فوق مستوى الأداء المخصص لها، ففي هذه الحالة تعتبر نفقات الاصلاح والصيانة نفقة رأسمالية، ومن ثم يجب رسملتها أو إضافتها إلى القيمة الدفترية للأصول ولا تعتبر من التكاليف واجبة الخصم في الفترة التي أنفقت فيها، وبين أما إذا كانت النفقات بهدف المحافظة على الطاقة التشغيلية المقدرة للأصول وإعادتها لمعايير الأداء السابق تحديدها من قبل، فإنها تعتبر من التكاليف واجبة الخصم في الفترة التي انفقت أو حدثت فيها (عقل، ٢٠١٠ ، ص ٤٥٩).

٥/٢. معالجة مخصصات التزامات الضمانات المالية ضربياً: قد تتعاقد شركة المشروع مع احدى شركات المقاولات على انشاء وتنفيذ مشروع المشاركة، وقد تلجم شركة أو شركات المقاولات الموكول إليها التنفيذ إلى الحصول على قرض من أحد البنوك أو من إحدى مؤسسات التمويل لكي تستطيع انجاز الأعمال الموكول إليها تنفيذها، وعادة ما يشترط عقد القرض ضرورة استيفاء وتقديم ضمانات معينة ومن ثم تلجم شركة المقاولات لشركة المشروع كضامن، وبالتالي تقوم شركة المشروع بتكوين مخصص بالتزامات الضمانات المالية المحتملة، حيث يتعين عليها الاعتراف بالالتزامات المتعلقة بعقود الضمان المالية لتوافر الشروط التالية (الصافي، ٢٠٠٨، ص ٤٧٠):

- التزام بالاستعداد للأداء أو السداد على مدار فترة الضمان -في ظل ظروف معينة- إذا تعارت الشركة المدينة سواء كان السداد نقداً أو عن طريق تقديم أصول أو خدمات أو أدوات مالية.
- التزام شرطي بتضحيات مستقبلية -في ظل ظروف معينة- إذا تعارضت الشركة المدينة.

وهنا يثار تساؤل: هل يعتبر هذا المخصص من التكاليف واجبة الخصم؟ أم لا يتم الاعتراف به عند قياس الدخل الضريبي لشركة المشروع؟

ويرى الباحثان أن اتفاقيات الشراكة بين القطاعين الخاص والعام تهتم بمشروعات البنية الأساسية التي تحتاج إلى مبالغ طائلة للاستثمار فيها، وهو ما يؤدي بشركات المشروع إلى وجود العديد من الالتزامات المالية الطائلة، ومن ثم يتشابه نشاطها إلى حد كبير مع نشاط البنوك وشركات التأمين وقياساً عليهما ترى الباحثة أهمية اعتبار هذه المخصصات من التكاليف واجبة الخصم.

٣. انعكاسات تطبيق عقود المشاركة على ممارسات التخطيط الضريبي: لا يعتبر التخطيط الضريبي حديث العهد بالبيئة المحاسبية المعاصرة ولكنه كان وما زال محظوظاً أنظار العديد من الكتاب والباحثين لما له من آثار عديدة على منفعة المعلومات المحاسبية وقرارات العديد من الأطراف ذوي المصلحة، وتدرج هذه الآثار ما بين النافع والضار مما أثار الجدل في البيئة المحاسبية بشأن منفعة أساليب التخطيط الضريبي وآليات تمييز الضار منها. وبالتالي، يستلزم الأمر تحليل مدى امكانية استغلال عقوود المشاركة في ممارسات التخطيط الضريبي.

وفي هذا الصدد، بعد التخطيط الضريبي أحد الأساليب التي تقوم المنشأة بتنفيذها في محاولة لتخفيض المدفوعات الضريبية وتحقيق أعلى معدل عائد ممكن على الاستثمار وتحقيق الوفورات الضريبية والاستفادة من

المزايا الضريبية التي يقدمها المشرع الضريبي لها بغرض تشجيع الاستثمار مستخدمة في ذلك كافة الطرق المحاسبية والتشريعية الممكنة (Hanlon & Heitzman, 2010; Wahab & Halond, 2012; Watson, 2015; Ilaboya et al, 2016؛ ٢٠١٩ ؛ مصطفى، ٢٠١٥).

و غالباً ما ينتج عن استخدام هذه الطرق المحاسبية والتشريعية ما يسمى بالفروق الضريبية (*BTD*) The book-tax difference (الدائمة والمؤقتة) ويعبر التغير في مستوى هذه الفروق عن مستوى التخطيط الضريبي الذي نفذته الشركة وحجم الوفورات المتحققة من ورائه وهو ما يصب في نهاية الأمر في مصلحة المستثمرين وبقية الأطراف الأخرى ذوي المصلحة، ولكن قد يصعب على المستثمرين وبقية الأطراف ذوي المصلحة فهم ذلك الأمر لما قد يشوب القوائم المالية والمعلومات المحاسبية التي تقدمها من فجوة معلوماتية بين المستخدم الداخلي والخارجي. بالإضافة إلى ذلك، فإن انعكاس عمليات التخطيط الضريبي على الحصيلة الضريبية للدولة قد لا يكون واضحاً (Graham et al., 2014, p. 566). وهنا ثمة تساؤل بشأن إجمالي المنفعة المتحققة من ممارسات التخطيط الضريبي سواء على مستوى الشركة وكافة الأطراف ذوي المصلحة أو على مستوى الدولة والحصيلة الضريبية؟

وتسنتم الإجابة على هذا التساؤل تقييم مستوى النفع العام الذي استطاعت أن تتحققه ممارسات التخطيط الضريبي لكلا المستويين (الشركة والدولة)، ومن هنا ادرج تحت مظلة التخطيط الضريبي العديد من المسميات والمفاهيم التي تحاول التمييز بين مستويات النفع العام التي تقدمها ممارسات التخطيط الضريبي وتمثل أهم هذه المسميات في:

٣/١. **التخطيط الضريبي الفعال:** وهو يشير إلى تنفيذ استراتيجيات الأعمال المختلفة واستغلال التباين بين التشريعات الضريبية لتحقيق الوفورات الضريبية بشكل قانوني وفعال ويحقق المنفعة على كل من مستوى الشركة ومستوى الدولة (Lietz, 2013, p.4; Ilaboya et al,2016,p.83).

٣/٢. **التخطيط الضريبي المحتايل:** وهو الاستفادة من المزايا الشكلية التي يقدمها النظام الضريبي أو التعارض بين نظامين ضريبيين أو أكثر وذلك لأغراض تخفيض الالتزامات الضريبية، و غالباً ما يعتمد هذا النوع من التخطيط على اختلاف التشريعات بين الدول المختلفة والمنوط بها الشركات متعددة الجنسيات (Ilaboya et al,2016,p.83). وعلى الرغم من الشكل القانوني لهذه الممارسات إلا أنها لا يمكن اعتبارها قانونية بشكل كامل ولكنها غالباً ما تقع في نطاق التحايل لأنها تقوم بنقل الأرباح من دولة لأخرى ومن ثم تضر بالحصيلة الضريبية لاحدى الدول لصالح دول أخرى. وبالتالي، يقع هذا النوع من التخطيط الضريبي في المناطق الرمادية من القانون (Wahab & Halond , 2012 p.115).

٣/٣. **التجنب الضريبي:** وهو استغلال الممارسات القانونية التي تتفق مع اللوائح والقوانين الخاصة بالمزايا والاعفاءات الضريبية والتي ينتج عنها فروق ضريبية دائمة PERM Permanent Differences (تساهم في تجنب دفع الضرائب بحيث لا يتم دفعها مطلقاً (Lietz, 2013, p. 8; Knuutinen, 2014, p. 39) فهي مستمرة طالما بقيت النصوص التشريعية الخاصة بهذه البنود كما هي دون تعديل (بدوى، ٢٠٠٨، ص ٤)، ويقتصر تأثير هذه الاختلافات على الفترة المالية التي تحققت فيها، ولا يمتد هذا التأثير لفترات ضريبية تالية(Wahab & Halond , 2012 p. 115)، وبالتالي لا تؤدي إلى أصول أو التزامات ضريبية مؤجلة،

لذلك لا يظهر تأثيرها على الميزانية ويقتصر تأثيرها على قائمة الدخل فقط (Manzon &Plesko, 2001, p.176) ولا يقتضي الاحتياط لها عن طريق الضريبة المؤجلة (معايير المحاسبة المصري رقم ٢٤) وهي تنقسم إلى نوعين وفقاً للتشريع الضريبي المصري رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والمعدل لسنة ٢٠١٥ (والى، ٢٠١٦، ص ٤٦) هما:

- الفروق الضريبية الدائمة غير واجبة الخصم (الخاضعة للضريبة): وهي اختلافات ينتج عنها زيادة الربح الضريبي عن الربح المحاسبي حيث يتم معالجتها في الإقرار ضمن المبالغ التي يتم إضافتها لتحديد الربح الخاضع للضريبة، ويعد من أهم هذه الاختلافات المصروفات التي يتم الإعتراف بها محاسبياً وتدرج بقائمة الدخل، بينما لا يعترف بها ضريبياً بالكامل أو بشكل جزئي، ومن أمثلتها:

- ✓ الزيادة في المصروفات غير المؤيدة بالمستدات عن ٧٪ من المصروفات الإدارية والعمومية المؤيدة بالمستدات.

- ✓ التكاليف الأخرى المنصوص عليها في المادة ٢٤ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

- ✓ المبالغ التي تجنب تكوين أو تغذية المخصصات على اختلاف أنواعها إلا بشروط معينة.

- ✓ العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل ولا يتوافر فيها شرط إعتبارها من التكاليف واجبة الخصم.

- ✓ الخسائر الأجنبية المحققة في الخارج .

- الفروق الضريبية الدائمة غير الخاضعة للضريبة (واجبة الخصم): وهي الاختلافات التي ينتج عنها تخفيض الربح الضريبي عن الربح المحاسبي ويتم معالجتها بالإقرار الضريبي ضمن المبالغ التي يتم خصمها لتحديد الربح الخاضع للضريبة ومن أهم هذه الاختلافات المبالغ التي تمثل إيرادات يتم الإعتراف بها محاسبياً وتدرج بقائمة الدخل، بينما تعفى من الضريبة^(١)، ومن أمثلتها :

- ✓ الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة عن العوائد المدينة .

- ✓ أرباح وتوزيعات صنایع الاستثمار مع توافر شروط إعفائها .

- ✓ التوزيعات التي تحصل عليها أشخاص اعتبارية مقدمة من استثمارتها في أشخاص اعتبارية مقدمة أخرى مع توافر شروط إعفائها .

* للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى نص المادة (٥٢) من التشريع الضريبي المصري من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، وتعديلاته بند (١)، بند (٢)، بند (٦).

* للمزيد من التفاصيل..... يمكن الرجوع إلى نص المادة (٥٠) من التشريع الضريبي المصري من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، وتعديلاته بند (٧)، بند (٩)، بند (١٠).

ويرى الباحثان أن تلك البنود معظمها يقع ضمن الإعفاءات التي نص عليها القانون والتي يجب أن ت العمل المنشاه على الاستفادة منها من خلال التخطيط الضريبي السليم وتعتبرها الباحثة فروق ضريبية دائمة موجبة من وجهة نظر الممول وفروق ضريبية دائمة سالبة من وجهة نظر مصلحة الضرائب .

وعلى الرغم من الصياغة القانونية البحتة لهذه الأنشطة إلا أنها قد تتسم بالتحايل في بعض الأحيان عندما يتم الاستفادة القانونية من النظام الضريبي وما يتضمنه من مزايا بهدف تخفيض حجم الضرائب المستحقة من خلال اتباع أساليب وآليات داخل القانون ذاته أو على الأقل داخل نص ومنطوق القانون وليس مضمونه وبذلك يكون قد تخلص من العباء الضريبي بالكلية دون تحقيق التوافق التام مع القانون . وبالتالي، يقع هذا النوع من التجنب داخل المنطقة الرمادية من القانون أيضاً (Knuutinen, 2014, P. 45) .

٣/٤. **التأجيل الضريبي:** وهي الأنشطة التي تتفق مع نص ومضمون القانون بغرض تخفيض مستوى العبء الضريبي الواقع على الشركة من خلال الاستفادة من المزايا والاعفاءات التي يقدمها المشرع الضريبي ، غالباً ما يكون الهدف من هذه الأنشطة تأجيل دفع الضريبة من خلال استغلال الفروق الضريبية المؤقتة (TEMP) **Temporary Differences** وهي تلك الاختلافات التي تنشأ نتيجة اختلاف التوقيت الزمني لأدراج بعض عناصر المصروفات والإيرادات ضمن الربح المحاسبى أو الضريبي ، وينعكس تأثير تلك الاختلافات على الفترات الضريبية التالية (المستقبلية) حيث أخذ قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بأسلوب تأجيل الضريبة كأحد الحوافز الضريبية التي تدعم قرارات التمويل والإستثمار . ويرجع السبب في ظهور الضريبة المؤجلة **Tax Deferred** كأحد عناصر القوائم المالية هو الإختلاف بين صافي الربح المحاسبى الناتج من القوائم المالية والربح الخاضع للضريبة من واقع الإقرار الضريبي ، وهذا الإختلاف يكون نتيجة الفرق بين المعالجة المحاسبية طبقاً لمعايير المحاسبة والمعالجة الضريبية وفقاً للشريع الضريبي لبعض عناصر الإيرادات والمصروفات ، ويمكن تصنيف هذه الإختلافات إلى نوعين (الشواربى، ٢٠١٣؛ عبد الفتاح، ٢٠١٦، ص ٦٤-٦٥؛ ص ٥٦، ٢٠١٧؛ هما:

▪ **الإختلافات المؤقتة القابلة للخصم (الموجبة):** وهي تلك الإختلافات (الفروق) التي ينتج عنها زيادة الأرباح الضريبية خلال الفترة الحالية وبالتالي تخفيض الأرباح الخاطئة للضريبة خلال الفترات المستقبلية، أي ينشأ عنها أصل ضريبي مؤجل (محمد، ٢٠٠٨، ص ٢١) يتم إسترداده في الفترات المستقبلية ومن أمثلتها :

✓ إتباع معدلات إهلاك ضريبي أقل من معدلات الإهلاك المحاسبية، حيث يؤدي ذلك إلى نقص إهلاك السنة الحالية ضريبياً وزيادة إهلاك السنوات التالية .

✓ تكاليف البحوث التي يعترف بها كمصاروف عند تحديد الربح المحاسبى فى السنة التي استحقت فيها، بينما تسقط في السنة الضريبية التي تنتهي فيها البحوث .

✓ عدم الإعتراف بالخسائر الرأسمالية للأغراض الضريبية، واستخدام حصيلة التصرف في تخفيض قيمة الأصول.

- ✓ ترحيل الخسائر الضريبية للأمام، حيث أن هذا الترحيل ينشأ حق يمثل أصل يتم إسترداده بتحقيق وفر ضريبي في السنوات التي يتم الترحيل لها.

وفي مثل الحالات السابقة يضاف إلى صافي الربح المحاسبي الإختلاف الناتج عن المعاملات الضريبية السابق الإشارة إليها، بما يؤدي إلى زيادة وعاء الضريبة للفترة الحالية، وتكون الضريبة الفعلية الواجبة السداد في هذه الحالة أعلى من الضريبة المستحقة والمحسوبة على أساس الربح المحاسبي .

- الإختلافات المؤقتة الخاضعة للضريبة (السابقة) **Differences Taxable Temporary**: وهي تلك الفروق التي ينتج عنها إنخفاض الأرباح الضريبية خلال الفترة الحالية، وبالتالي زيادة الأرباح الخاضعة للضريبة في الفترات المستقبلية، أي ينشأ عنها التزام ضريبي مؤجل ومن أمثلتها ما يلي:

- ✓ إتباع معدلات أهلاك ضريبي أكبر من معدلات الإهلاك المحاسبية .
- ✓ الإهلاك المعجل للآلات والمعدات المستخدمة في الإنتاج والمنصوص عليه في المادة (٢٧) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ حيث نصت على "تخصم نسبة ٣٠٪ من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة في مجال الإنتاج سواء كانت جديدة أو مستعملة وذلك في أول فترة ضريبية يتم خلالها استخدام تلك الأصول^(*).
- ✓ الإعتراف بالفوائد على أساس نقدى للضرائب وعلى أساس الإستحقاق في المحاسبة.
- ✓ البيع بالتقسيط، حيث يعترف على أساس نقدى للأغراض الضريبية بينما يتم على أساس الإستحقاق للأغراض المحاسبية .

وفي الحالات السابقة يتم تخفيض صافي الربح المحاسبي بمقدار الإختلاف الناتج عن المعاملات الضريبية السابق الإشارة إليها، بما يؤدي إلى تخفيض وعاء الضريبة للفترة الضريبية الحالية، وتكون الضريبة الفعلية واجبة السداد في هذه الحالة أقل من الضريبة المستحقة والمحسوبة على أساس الربح المحاسبي (Lietz, 2013, p. 8; Knuutinen, 2014, p. 39)

استنادا إلى ما سبق يرى الباحثان أن التأجيل الضريبي يستمد مضمونه من مفهوم الضريبة المؤجلة حيث يقوم الممول باستخدام ممارسات التخطيط الضريبي في تأجيل سداد الضرائب للسنوات التالية، وينشأ هذا التأجيل اختلاف توقيت الاعتراف بين المعايير المحاسبية وبين التشريعات الضريبية لبعض البنود. وليس معنى أن التأجيل الضريبي أحد أدوات التخطيط الضريبي أنه يمكن القول أن التخطيط الضريبي والتأجيل الضريبي وجهان لعملة واحدة، حيث أن هناك اختلاف بينهما لأن التخطيط الضريبي يشمل كلا من التجنب الضريبي والتأجيل الضريبي، بمعنى أن التخطيط الضريبي أعم وأشمل من التجنب الضريبي والتأجيل الضريبي .

* وفقا للمعيار الدولي رقم (١٢) أنها مبلغ ضريبة عن الأرباح قابل للدفع (التزام ضريبي مؤجل) أو قابل للتحصيل (أصل ضريبي مؤجل) خلال سنوات مالية مستقبلية .

٤/٣. التهرب الضريبي **Tax Evasion** : عبارة عن مفهوم عام لأي نوع من الجهد الذي يقوم بها دافعي الضرائب من أجل التهرب من سداد الضرائب عن طريق وسائل غير قانونية مثل: اعداد اقرارات ضريبية خاطئة أو غير مكتملة، والتصريف بطريقة احتيالية في مجال ضرائب الدخل، كما تمثل وسائل التهرب الضريبي إما في تخفيض الدخل مقارنة بالدخل الحقيقي، أو في المبالغة في الاستقطاعات (الخصومات). وبالتالي يسعى المتهرب من الضريبة إلى تحقيق هدفه من خلال اخفاء الحقائق أو التمثيل الخاطئ لها .(Knuutinen, 2014, p.41)

ووفقاً لمفهوم التخطيط الضريبي للشركات وما يندرج تحته من مفاهيم ضريبية أخرى، يمكن ترتيب الممارسات الضريبية من حيث الموقف القانوني إلى ثلاثة درجات هم : قانونية تماماً، والمنطقة الرمادية أو المشكوك في قانونيتها، وغير قانونية تماماً مع وجود قصد الغش والاحتيال .(Lietz, 2013, p. 8).

وبناء على ذلك، تبدو الفروق في المعالجات المحاسبية بين التشريع الضريبي والمعايير المحاسبية المصرية تؤدي إلى امكانية قيام شركات المشروع باستغلال هذه الفجوات في تحقيق فرصة جيدة من فرص التخطيط الضريبي وتحصيل منافع ضريبية مشروعة وغير مشروعة، وهو ما يبرهن أهمية اقتراح مشروع ضريبي متكملاً لتلك الاتفاقيات لسد تلك الفجوة.

٤. اطار مقترن لتطوير اساليب المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة:

ويمكن استعراض هذه النقطة بالتفصيل من خلال العرض التالي :

٤/١: **فلسفة تطبيق الاطار المقترن:** تستند الفلسفة الرئيسية لتطبيق الاطار المقترن للتحاسب الضريبي باتفاقيات الشراكة بين القطاعين الخاص والعام إلى تحديد أهم الملامح الرئيسية لعملية المحاسبة الضريبية على كافة المراحل الأساسية الثلاثة لعملية المحاسبة الضريبية .

٤/١/١. المرحلة الأولى: **قياس الدخل الخاضع للضريبة:** وفي هذه المرحلة ينبغي على الفاحص الضريبي القيام بمجموعة من الخطوات الرئيسية التي تعد بمثابة ضمانة بين الممول ومصلحة الضرائب وهي :

أ- مراعاة قياس الابادات الضريبية من منظور الاتفاقية بمعنى قياس الابادات الضريبية سواء كان متحصلًاً عليه من الجهة الادارية أو من المستهلك مباشرة، مع مراعاة أنه اذا كانت من الجهة الادارية ذلك مؤشر على قابلية انصاف المحاسبة الضريبية لكل منهما عن الآخر.

ب- تحديد مواطن النزاع الضريبي عند قياس التكاليف واجية الخصم، أي أنه سيتم الاعتماد على تحديد المستوى العام للرسملة في كافة النفقات الالزمة لانشاء الأصول واستغلالها، سواء كانت متعلقة بتكلفة الاقتراض أو نفقات البحث والتطوير أو المنح والاعانات أو حتى تكاليف دراسة العطاء الناجح.

ج- تحقيق المقابلة العادلة بين الابادات والمصروفات في ظل مراعاة المعايير المهنية الالزمة للفحص الضريبي لتلك المشروعات.

د- توفير الفاحص الضريبي ذو القدرات الالزمة لمواكبة وفحص مثل هذه المشروعات الرئيسية بالبنية التحتية.

ويجدر بالباحثة في هذا الصدد، الاشارة الى أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال تحقيق المعاملة الضريبية العادلة لاتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام إلا اذا راعى المشرع الضريبي نفسه المنهجية الضريبية السليمة في فرض الضرائب على تلك المشروعات، فضلاً عن توفير الكوادر المهنية المدربة لتطبيق القانون بشكل مهني احترافي يراعي بعدي العدالة الضريبية والتنمية الاقتصادية، ومن ثم فلا مانع من وجود تشريع ضريبي خاص بهذه الاتفاقيات للبت في مواطن الخلاف الضريبي.

٤/١. المرحلة الثانية: ربط الضريبة: تتمثل المشكلة الرئيسية في ربط الضريبة في تحديد المسئولية الرئيسية في تمويل المبلغ الضريبي الى حساب مصلحة الضرائب، وفي هذا الشأن تتضارب الآراء فالبعض يرى الشركة الخاصة المنشأة للمشروع باعتبارها الطرف الأصيل في هذه الاتفاقية، والبعض الآخر يرى اعتبار الجهة الادارية المانحة للمشروع طرفاً أصيلاً أيضاً في التمويل الضريبي وذلك لأنه لم ينفصل عن المشروع ومن ثم فهو يصبح أيضاً مكلفاً وذلك تحقيقاً لمبدأ التبادلية والمشاركة بتلك الاتفاقيات.

وهنا يرى الباحثان أن الرابط الضريبي ينبغي أن يكون على المشروع نفسه كشخص اعتباري وفي حالة المنازعات يصبح مجلس ادارة هذا المشروع هو الطرف الرئيسي في المنازعات وهو أيضاً الطرف المسئول عن سداد الضريبة المرتبطة على المشروع.

٤/٢. المرحلة الثالثة: تحصيل الضريبة: غالباً ما تتعلق اتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام بمشروعات تموية طويلة الأجل ومن ثم فإن تحقق الإيراد في هذه المنشأة غالباً ما يكون بعد فترات طويلة من الانشاء، وانطلاقاً من اعتبار المشروع شخص اعتباري منفصل عن ملاكه فإنه يتلزم كشخص اعتباري بسداد الضريبة الى الخزانة العامة للدولة دونما الرجوع الى شخصية المالك سواء كان خاصاً أو حكومياً.

٤/٣. افتراضات تطبيق الاطار المقترن: تطبيق الاطار المقترن لإجراءات المحاسبة الضريبية لمشروعات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام يستلزم وجود مجموعة من الافتراضات الرئيسية التي تضمن تحقق الاطار المقترن بشكل ناجح على مستوى الممول ومصلحة الضرائب على حد سواء، ألا وهي:

أولاً: يفترض الاطار المقترن الخروج من جدليات السياسات المحاسبية التي تخلق موضوع الاختيار بين معالجة المصرف الايرادي والرأسمالي.

ثانياً: خلق مأمورية ضرائب مختصة بعمل الفحص الضريبي لمشروعات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام.

ثالثاً: وجود فرصة لتشريع ضريبي يساعد على خلق محفزات ضريبية واعفاءات تسهم في تحقيق وعاء ضريبي أكثر عدالة لكافة الأطراف.

رابعاً: توفير مأمور ضريبي مؤهل من خلال مجموعة من الدورات التدريبية المازمة لهؤلاء الفاحصين بما يضمن التطبيق الفعال للتشريع الضريبي الجديد.

٤/٣. مكونات الاطار المقترن: يستند تطبيق الاطار المقترن لإجراءات المحاسبة الضريبية على مجموعة من المكونات التي تستلزم التطبيق لضمان تخفيف مشاكل قياس الوعاء الضريبي لاتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام، وتمثل أهم هذه المكونات في:

٤/١. اتباع مبدأ الرسملة للنفقات الاستثمارية بشكل عام: ويهدف اتباع هذا المبدأ إلى تحقيق الخروج من دائرة الخلاف بين التشريعات الضريبية والمعايير المحاسبية وبما لا يضمن وجود أي فرصة من فرص التخطيط الضريبي من خلال الانتقال بين السياسات المحاسبية.


٤/٢. تشريع ضريبي مخصص لتلك الاتفاقيات ومنفصل عن التشريع الضريبي المصري: وذلك لضمان أن يحقق هذا التشريع مراعاة الخصائص النوعية لتلك المشاريع وهو ما يضمن تحقيق العدالة في المعاملة الضريبية لتلك المشروعات.

٤/٣. تدريب وتنمية قدرات الفاحصين: بمعنى أن اصدار التشريع الضريبي يستلزم تدريب الفاحص الضريبي على كيفية تطبيق هذا التشريع وتشغيله على اتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام.

٤/٤. اتباع مبدأ الشخصية الاعتبارية: وذلك لأن ربط الضريبة يستلزم تحديد المسؤول عن سدادها إلى مصلحة الضرائب واتباع هذا المبدأ يؤدي إلى وجود كيان منفصل عن شخصية المالك ويكون هو الملزم في النهاية بسداد الضريبة.

٤/٥. عملية المعالجة والفحص المبنية على الشтратيات التعاقدية: ويطلب تحقيق ذلك وضع ضوابط عامة لاتفاقيات المشاركة في مصلحة الضرائب مما يؤدي إلى وضوح الصورة لدى الجميع بشأن طبيعة تلك الاتفاقيات، ويستلزم ذلك وجود ذراعين هامين وهما صورة عامة لطبيعة اتفاقيات الشراكة وتشريع ضريبي يراعي ذلك.

وبناء على ذلك يمكن للباحثان تجسيد مكونات الاطار المقترن لإجراءات المحاسبة الضريبية لاتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام من خلال الشكل التالي:



شكل رقم (١): اطار مقترن لإجراءات المحاسبة الضريبية لاتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام

٥. **الدراسات السابقة:** يمكن استعراض أهم الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة من خلال العرض التالي:

- دراسة (عقل، ٢٠١٠) بعنوان: اطار مقترن للمعاملة الضريبية لاتفاقيات المشاركة بين القطاعين العام والخاص في مصر: دراسة اختبارية. هدفت هذه الدراسة الى وضع نموذج معياري استرشادي للمحاسبة عن اتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام يتضمن الأبعاد المختلفة المرتبطة بالعمليات المحاسبية في شركات البنية التحتية وأهمها معايير الاعتراف والقياس المحاسبي ويمكن الاعتماد عليه لاصدار معيار يحكم اعداد التقارير المالية لها. وقد توصلت الدراسة الى أن معايير الاعتراف والقياس المحاسبي التي يمكن تطبيقها في شركات البنية الأساسية جاءت متباينة في معايير المحاسبة الدولية، لم تتضمن معايير المحاسبة الدولية والمصرية معايير للاعتراف والقياس المحاسبي لكافة بنود التقارير المالية لشركات البنية الأساسية، لا يوجد معيار محاسبي أو ارشاد مصرى محدد بين معايير الاعتراف والقياس المحاسبي في شركات البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة. وأوصت الدراسة بأهمية قيام الجهات المسئولة عن تنظيم الممارسات المحاسبية في مصر باصدار معيار محاسبي في شركات البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة، ويمكن الاعتماد على النموذج المقترن في هذه الدراسة كأساس لاصداره.

- دراسة (الناغي، ٢٠١٠) بعنوان: المعاملة الضريبية لعقود مشاركة القطاع الخاص مع الجهات الإدارية. هدفت هذه الدراسة الى اثارة العديد من التساؤلات المتعلقة بتنفيذ قانون تنظيم المشاركة بين القطاعين الخاص والعام في مشروعات البنية الأساسية والمرافق العامة الذي أقره مجلس الشعب في مصر في شهر مايو ٢٠١٠، من بين أهم هذه التساؤلات كيفية تحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة، وموقف التسويف والاستهلاكات التي تجريها الشركات على رأس مالها خلال السنة، وأثر القيد الزمني للعقد على المعاملة الضريبية، والمعاملة الضريبية لأثر التضخم وتغيير أسعار الفائدة، والمعاملة الضريبية

على أساس توزيع المخاطر. وأوصت الدراسة بضرورة ايجاد اجابات واضحة لهذه التساؤلات حتى لا تكون المعاملة الضريبية احدى الصعوبات في تطبيق هذا القانون وتحقيق الهدف من اصداره.

▪ دراسة (الشيخ، ٢٠١٦) بعنوان: اطار مقترن للحد من عمليات التخطيط الضريبي التعسفي في مشروعات المشاركة بين الحكومة والقطاع الخاص (دراسة ميدانية) تمثل الهدف من هذه الدراسة في توضيح مفهوم وأنواع مشروعات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام في مصر، وتوضيح أساليب التخطيط الضريبي التعسفي، ووضع اطار مقترن للحد من عمليات التخطيط الضريبي التعسفي لمشروعات المشاركة. وقد توصلت الدراسة الى رسم اطار مقترن للحد من التخطيط الضريبي التعسفي لعقود المشاركة من خلال وضع الاشتراطات المقترنة بالاقرار الضريبي وكذلك تضمين خطة الفحص الضريبي بغرض الكشف عن أعمال التخطيط الضريبي التعسفي عند المحاسبة الضريبية لشركات المشروع المشارك مع الحكومة.

▪ دراسة (Assessing and Prioritizing Risks in 2021) بعنوان: (Jokar, et al., 2021) بعنوان: **Public–Private Partnership (PPP) Projects Using the Integration of Fuzzy Multi–Criteria Decision–Making Methods**. هدفت هذه الدراسة الى تحليل المخاطر وأنواعها ومستوياتها بين القطاعين العام والخاص في مشروعات المشاركة ومحاولة استحداث وايجاد أساس عادل لتوزيع تلك المخاطر على الطرفين باستخدام نظم الذكاء الاصطناعي ولا سيما المنطق الضبابي متعدد المراحل والمعايير، حيث توفر هذه النظم المرونة الكافية التي تأخذ في حسابها العديد من الاحتمالات الممكن تشغيلها للحصول على القيمة المتوقعة لمستويات المخاطر الموزعة. وتوصلت الدراسة الى أن توزيع المخاطر بين الطرفين في أغلب التعاقدات للمشاركة بين القطاعين الخاص والعام تفتقر الى العدالة حيث أنها تراعي الامكانات المادية لكلا الطرفين ولا تأخذ في حسابها مآل الملكية النهائي للأصول وباجراء تحليلات المحاكاة المختلفة للاحتمالات المحيطة بعملية توزيع المخاطر من خلال نظم الذكاء الضبابية متعددة المعايير تبين ارتفاع مستوى التحيز في كافة العقود بالعينة محل الدراسة مما يدل على عدم موضوعية أساس توزيع المخاطر، ومن ثم عدم موضوعية الأرباح المحققة للطرفين. وأوصت الدراسة بامكانية الاعتماد على نظم الذكاء الاصطناعي قبل البدء في المشروع لتحديد المستويات المثلثة من المخاطر بين الطرفين والتي يمكن على أساسها تحديد استراتيجية اقتسام الأرباح والممارسات المهنية اللازم اتباعها.

▪ دراسة (Learning from past pandemic 2021) بعنوان: (Park & Chung, 2021) بعنوان: **governance: Early response and Public-Private Partnerships in testing of COVID-**

19 in South Korea هدفت الدراسة الى تقديم اطار نظري مفاهيمي لعقود المشاركة بين القطاعين الخاص والعام من زاوية آلية التطبيق التي تسهم في تحقيق الكفاءة لتلك النوعية من العقود في ظل ظروف كورونا. كما حاولت الدراسة تفسير الدور الحيوي لهذا النوع من المشروعات في تحقيق التنمية المستدامة والتقليل من مستوى المخاطر في مشروعات البنية الأساسية على القطاع الحكومي. وتوصلت الدراسة الى أن مشروعات المشاركة ليست فقط مجرد اطار نظري و قالب جامد يمكن رسمه للعلاقة بين القطاعين الخاص والعام، بل أنه اطار من يحمل العلاقات التعاقدية بين الطرفين بما يسهم في تعزيز

المرونة التفاوضية بينهما، ومن ثم تصبح عملية توزيع المخاطر بين الطرفين أمراً تفاوضياً، ومن ثم تصبح العلاقة المحاسبية بينهما غير خاضعة للإصدارات المهنية إلا في حدود مستويات توزيع المخاطر، ونظراً لعدم ثبات مستويات المخاطر الموزعة على تلك الأطراف فإنه تتباين المعالجات المحاسبية من مشروع لآخر.

تعليقاً على الدراسات السابقة يرى الباحثان أن معظم الدراسات السابقة تناولت الفكر المحاسبى من منظور توزيع المخاطر وأيلولة الملكية النهائية للمشروع فضلاً عن أنها لم تقدم حولاً جذرية للعديد من المشاكل الضريبية التي استعرضتها، وهو ما أسف عن وجود فجوة بحثية يمكن استعراضها فيما يلى:

- ذهبت بعض الدراسات السابقة إلى وضع الأطر المقترحة للمعاملة المحاسبية والضريبية لعقود المشاركة ولكنها كانت من خلال تساؤلات تنتظر الإجابة من المشرع، بينما لم تحاول في وضع الحدود الفاصلة لهذه المشاكل وتقديم الإجابات الفاطعة.
- ركزت بعض الدراسات على تحليل المشكلات المحاسبية والضريبية من منظوري مآل الملكية النهائية للمشروع ومستوى توزيع المخاطر بين الأطراف المشتركة بعقود المشاركة، وكان ذلك بمنأى عن الاصدارات المهنية المختلفة سواء الدولية أو المحلية.
- انتهت الدراسات السابقة إلى أن عدم وضوح المعاملة الضريبية لمشروعات المشاركة قد يسهم في وجود التخطيط الضريبي التعسفي، وهو ما يؤدي إلى انهيار المنافع الممكن تحصيلها من تطبيق مثل هذه المشاريع، ورغم ذلك لم تسهم تلك الدراسات في توضيح الاجراءات المتتبعة لتحقيق هذا التخطيط الضريبي.
- وأشارت الدراسات السابقة إلى أهمية ابراز آثار أهم الجوانب الاقتصادية على الاطار المحاسبى والضريبي لعقود المشاركة ولكنها لم تسهم في حالة استغلال الاصدارات المهنية المختلفة في هذا الشأن لتخطي تلك العواقب.

٦. صياغة الفروض الاحصائية للدراسة: انطلاقاً من العرض السابق لمشكلة الدراسة وسعياً لتحقيق أهدافها يتبيّن أن المحددات الضريبية لتطبيق تلك العقود هو السبيل الوحيد لحل العديد من المشاكل بهذه العقود، ومن ثم يمكن صياغة الفروض الاحصائيين التاليين:

الفرض الأول: لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية للاطار المحاسبى المقترن لعقود المشاركة *PPP* على توحيد اجراءات المحاسبة الضريبية.

الفرض الثاني: لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية للاطار المحاسبى المقترن لعقود المشاركة *PPP* على تحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود.

٧. الدراسة الميدانية: تهدف الباحثة من خلال استعراض الدراسة الميدانية إلى توضيح مجتمع وعينة الدراسة، وإختبارات الصدق والثبات لعينة الدراسة، وتوصيف عينة الدراسة والإحصاءات الوصفية، وأخيراً نتائج إختبارات الفروض الاحصائية للدراسة وذلك على النحو التالي:

١/٧: مجتمع وعينة الدراسة: يعتبر مجتمع الدراسة كافة الأفراد المهنيين العاملين في شركات المقاولات الكبرى التي تقوم بعمل المشروعات الخاصة بالدولة من خلال عقود *PPP* وكذلك الأكاديميين

ذوي الصلة بموضوع الدراسة. والجدير بالذكر أن مفردات المجتمع في هذه الدراسة يتجاوز ١٠٠٠٠ فرد، فضلاً عن صعوبة الوصول إليهم إلا عن طريق ملفات بيانات العاملين بتلك الشركات. ومن ثم يسوف يعتمد الباحثان على أسلوب المعاينة الإحصائية و اختيار عينة عشوائية بشرط لا تقل عن ٣٨٤ مشاهدة (Hair, et al., 2014)

وبالتالي، يمكن صياغة وتصميم قائمة استبيان موجهة إلى عينة الدراسة الممثلة في المهنيين العاملين في شركات المقاولات الكبرى التي تقوم بعمل المشروعات الكبرى الخاصة بالدولة من خلال عقود PPP وكذلك الأكاديميين ذوي الصلة بموضوع الدراسة، واعتمد الباحثان على توزيع قائمة الاستبيان على المستقصي منهم وجهاً لوجه وذلك اعتماداً على العينة العشوائية المنتظمة (كل خمسة أفراد تمت مقابلة واحد منهم). وفي هذا الصدد، تم توزيع الاستبيان على مجموعة من المستقصي منهم بمجموع الدراسة وقد بلغ عددهم ٥٢٢، منهم ٤٨٢ فقط قام بالاجابة على الاستبيان، وباستبعاد ٦٨ استبياناً مفقود البيانات (اجابات منقوصة) تبين أن العينة النهائية صالحة التحليل تبلغ ٤١٤ مشاهدة. وبالتالي يمكن بيان اجراءات اختيار وتوزيع العينة من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (١): اجراءات تحديد عينة الدراسة

النسبة المئوية الموزعة إلى العينة النهائية	العينة النهائية	الاستبيانات غير مكتملة	الاستبيانات بدون استجابة	النسبة المئوية الموزعة إلى الموزعة	النسبة المئوية غير المكتملة إلى الموزعة	النسبة المئوية غير المكتملة إلى الموزعة	الاستبيانات الممثلة	الاستبيانات الموزعة	المستقصي منهم
%٨٥.٠٠	١٠٢	٨	٥	%٤٠.١٧	٥	%٩٥.٨٣	١١٥	١٢٠	محاسب
%٨٥.٠٥	٩١	٧	٣	%٥٥.٦١	٦	%٩٤.٣٩	١٠١	١٠٧	مدير مالي
%٦٧.٧٧	٨٢	٩	٩	%١٧.٣٦	٢١	%٨٢.٦٤	١٠٠	١٢١	فاحص ضريبي
%٧٦.٩٢	٧٠	٦	١٠	%٥٥.٤٩	٥	%٩٤.٥١	٨٦	٩١	عضو مجلس ادارة
%٨٣.١٣	٦٩	٦	٥	%٣٣.٦١	٣	%٩٦.٣٩	٨٠	٨٣	عضو هيئة تدريس
%٧٩.٣١	٤١٤	٣٦	٣٢	%٧٧.٦٦	٤٠	%٩٢.٣٤	٤٨٢	٥٢٢	الاجمالي

٢/٧: إختبارات الصدق والثبات: يقصد به اختبار أدلة جمع البيانات والمعلومات للتأكد من درجة الاتساق بما يتم قياسه من ظواهر ومتغيرات بدرجة عالية من الدقة والحصول على نتائج متطابقة أو متشابهة اذا تكرر استخدامها أكثر من مرة في جمع نفس المعلومات أو قياس نفس المتغيرات سواء من باحث واحد أو عدد من الباحثين في أوقات وظروف مختلفة.

و قبل القيام بالتحليل يتم التأكد من جودة المقياس المستخدم وأن بنود كل محور لا يمكن حذفه أو

الاستغناء عنه. ويقصد باختبار ثبات المقياس درجة الاتساق بين مقاييس الشيء المراد قياسه، والثبات يعني الاستقرار بمعنى لو كررت عمليات القياس للفرد الواحد لأظهرت النتائج شيئاً من الاستقرار، ويظهر الجدول التالي الثبات لبعض متغيرات المقياس:

جدول رقم (٢) : اختبار كرونباخ ألفا لقياس ثبات وصدق أداة الإستبيان

معامل الصدق	معامل ألفا كرونباخ	عدد العبارات	المتغير
0.838	0.703	16	المحور الأول: الاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP
0.840	0.705	9	المحور الثاني: اجراءات المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة PPP
0.869	0.756	7	المحور الثالث: موضوعية القياس الضريبي لعقود المشاركة PPP

يتبيّن من الجدول السابق أن معامل الثبات كرونباخ ألفا وصدق أداة الإستبيان لكل أسئلة متغيرات الإستبيان أن أداة القياس تتمتع بدرجة عالية من الثبات والصدق لأنها أكبر من ٦٠٪ (بالنسبة إلى معامل كرونباخ ألفا) وأكبر من ٨٠٪ (بالنسبة إلى معامل الصدق) مما يعني أن هنالك إتساق داخلي لإجابات عبارات متغيرات أداة الإستبيان وجميع عبارات أداة الإستبيان بشكل عام.

٣/٧: **توصيف عينة الدراسة:** من خلال استخدام الإحصاء الوصفي يمكن وصف خصائص عينة الدراسة وذلك على النحو التالي كما هو موضح بالجدول رقم (٣) على النحو التالي:
جدول رقم (٣): الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة

الخصائص الديموغرافية	السن	الجنس	الجنس	الجنس
العمر	أقل من ٣٠ سنة	٥٢	١٢.٥٦%	١٢.٥٦%
العمر	من ٣٠ إلى أقل من ٤٠ سنة	١٦٢	٣٩.١٣٪	٣٩.١٣٪
العمر	من ٤٠ سنة إلى أقل من ٥٠ سنة	١٥٧	٣٧.٩٢٪	٣٧.٩٢٪
العمر	من ٥٠ سنة فأكثر	٤٣	١٠.٣٩٪	١٠.٣٩٪
المؤهل العلمي	بكالوريوس	١٦٧	٤٠.٣٤٪	٤٠.٣٤٪
المؤهل العلمي	دبلوم عال	١٢٨	٣٠.٩٢٪	٣٠.٩٢٪
المؤهل العلمي	ماجستير	٥٤	١٣.٠٤٪	١٣.٠٤٪
المؤهل العلمي	دكتوراه	٢٢	٥.٣١٪	٥.٣١٪
سنوات الخبرة	أخرى	٤٣	١٠.٣٩٪	١٠.٣٩٪
سنوات الخبرة	أقل من ٥ سنوات	٣٦	٨.٧٠٪	٨.٧٠٪
سنوات الخبرة	من ٥ إلى أقل من ١٠ سنوات	١٦٩	٤٠.٨٢٪	٤٠.٨٢٪
سنوات الخبرة	من ١٠ سنوات إلى أقل من ١٥ سنة	١٥١	٣٦.٤٧٪	٣٦.٤٧٪
سنوات الخبرة	من ١٥ سنة إلى أقل من ٢٠ سنة	٣٨	٩.١٨٪	٩.١٨٪
سنوات الخبرة	من ٢٠ سنة فأكثر	٢٠	٤.٨٣٪	٤.٨٣٪

يتبيّن من نتائج الجدول السابق أن الفئة الأكثُر شيوعاً كانت الفئة العمرية من ٣٠ إلى ٤٠ سنة هي الأكثُر شيوعاً ثم يليها الفئة من ٤٠ إلى ٥٠ سنة وهم الفئات الأكثُر قدرة على الحكم على محاور الاستبيان ومتغيرات الدراسة، كما كانت فئة الحاصلين على درجة البكالوريوس هي الفئة الأكثُر شيوعاً لما لها من قدرة تعليمية كافية للتعامل مع المشاكل المحاسبية لعقود المشاركة PPP فضلاً عن كونهم الفئة الأكثُر انتشاراً في الواقع العمليّة. وعلى مستوى سنوات الخبرة فكان متوسطي الخبرة هم الفئة الغالبة بعينة الدراسة الذين تتراوح خبراتهم بين الفئة من ٥ وإلى أقل من ١٠ سنوات والفئة من ١٠ سنوات وإلى أقل من ١٥ سنة وهو ما يتفق مع طبيعة المجتمع.

٤/ الإحصاءات الوصفية: قامت الباحثة بإجراء التحليل الوصفي للبيانات باستخدام برنامج الحزم الاحصائية SPSS لمتغيرات الدراسة، وذلك بهدف الوقوف على شكل وطبيعة البيانات والتعرف على قيمة المتطلبات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغيرات الدراسة، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (٤): الإحصاءات الوصفية الإجمالية لمتغيرات الدراسة

معامل التفرطح	معامل الانتواء	معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	المتغير
1.778	1.043	12.35%	0.53	4.29	المحور الأول: الاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP
1.897	1.977	11.68%	0.49	4.23	المحور الثاني: اجراءات المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة PPP
0.827	1.092	13.67%	0.59	4.28	المحور الثالث: موضوعة القياس الضريبي لعقود المشاركة PPP

يتبيّن من النتائج سالفه العرض بالجدول السابق مجموعة من الملاحظات التي يمكن توضيحيها فيما يلي:

- وجود ادراك من جانب عينة الدراسة حول متغيرات الدراسة، حيث جاءت قيمة الوسط الحسابي العام للمتغيرات جميعاً أكبر من الوسط الحسابي للمقاييس والمعبر عنها بـ (٣).
- جاء المحور الأول: الاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP وذلك بوسط حسابي قدره (٤.٢٩)، ثم المحور الثالث: موضوعة القياس الضريبي لعقود المشاركة PPP وذلك بوسط حسابي قدره (٤.٢٨)، وأخيراً، المحور الثاني: اجراءات المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة PPP وذلك بوسط حسابي قدره (٤.٢٣).

وعلى مستوى العبارات داخل كل متغير من متغيرات قائمة الاستبيان فقد أسفرت نتائج التحليل الاحصائي عن الجدول رقم (٥) على النحو التالي:

جدول رقم (٥): الإحصاءات الوصفية التفصيلية للعبارات داخل متغيرات الدراسة

معامل التفرطح	معامل الانتواء	معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	رقم العبارة	المحور
---------------	----------------	----------------	-------------------	---------------	-------------	--------

1.503	1.707	11.21%	0.48	4.28	Q1	
2.011	1.919	20.52%	0.79	3.85	Q2	
1.549	1.770	15.89%	0.68	4.28	Q3	
1.959	2.083	12.84%	0.56	4.36	Q4	
1.961	2.163	12.21%	0.47	3.85	Q5	
1.778	2.210	11.68%	0.46	3.94	Q6	
1.286	2.151	13.45%	0.55	4.09	Q7	
1.816	1.928	12.32%	0.51	4.14	Q8	
1.341	2.202	19.00%	0.76	4.00	Q9	
1.303	1.514	16.54%	0.65	3.93	Q10	
2.257	1.816	15.76%	0.61	3.87	Q11	
1.934	2.286	16.48%	0.73	4.43	Q12	
2.346	1.664	11.66%	0.54	4.63	Q13	
1.783	2.046	12.66%	0.51	4.03	Q14	
1.541	2.255	12.63%	0.50	3.96	Q15	
1.400	1.335	14.94%	0.69	4.62	Q16	
1.771	1.997	19.32%	0.74	3.83	Q17	
1.750	1.258	15.09%	0.70	4.64	Q18	
2.103	1.804	15.63%	0.60	3.84	Q19	
2.194	1.593	15.75%	0.72	4.57	Q20	
2.039	1.562	17.05%	0.74	4.34	Q21	
1.784	2.167	14.99%	0.67	4.47	Q22	
2.263	1.924	13.71%	0.58	4.23	Q23	
2.065	1.982	9.80%	0.45	4.59	Q24	
1.322	1.401	18.20%	0.81	4.45	Q25	
2.038	1.795	13.14%	0.54	4.11	Q26	المotor الثالث:

**المotor الأول: الإطار
المحاسبي المقترن
لعقود المشاركة**

PPP

**المotor الثاني:
إجراءات المحاسبة
الضريبية لعقود
المشاركة**

PPP

المotor الثالث:

1.872	1.592	19.70%	0.78	3.96	Q27	الموضوعية القياسية الضريبي لعقود المشاركة PPP
1.688	1.549	16.96%	0.67	3.95	Q28	
2.451	1.468	14.91%	0.58	3.89	Q29	
2.136	1.527	15.89%	0.72	4.53	Q30	
1.981	1.698	11.50%	0.49	4.26	Q31	
1.687	1.412	12.53%	0.49	3.91	Q32	

ويتبين من الجدول (٥) ما يلي

أ. بالنسبة للمحور الأول الخاص بالاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP يتضح ارتفاع

متوسط اراء عينة الدراسة حول العنصر (عدم القدرة على ترحيل الخسائر لفترة اطول من خمسة سنوات، قد لا يشجع شركات القطاع الخاص علي الدخول في مناقصات مشروعات البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة أو إجراء دراسات متعمقة تساعد علي نجاح مشروع المشاركة) بمتوسط (٤٠.٦٣) وانحراف معياري (٠٠.٥٤) وبمعامل اختلاف (١١.٦٦%) أى ان معظم الاراء تتراوح مابين موافق ومحايد وتميل الى أن تكون موافق.

ب. بالنسبة للمحور الثاني الخاص بإجراءات المحاسبة الضريبية لعقود المشاركة PPP يتضح ارتفاع

متوسط اراء عينة الدراسة حول العنصر (بالنسبة لنفقات دراسة العطاءات الناجحة، لا يتم تحميلاها علي قائمة الدخل لشركات القطاع الخاص المتقدمة للعطاء، وإنما يتم معالجتها محاسبياً كجزء من مساهمات شركات القطاع الخاص في شركة المشروع، ويتم معالجتها كمصاروفات رأسمالية في دفاتر هذه الشركة) بمتوسط (٤٠.٦٤) وانحراف معياري (٠٠.٧٠) وبمعامل اختلاف (٩.٥٠%) أى ان معظم الاراء تتراوح مابين موافق ومحايد وتميل الى أن تكون موافق.

ج. بالنسبة للمحور الثالث الخاص بموضوعية القياس الضريبي لعقود المشاركة PPP يتضح ارتفاع


متوسط اراء عينة الدراسة حول العنصر (لا يمكن بأي حال من الأحوال تحقيق المعاملة الضريبية العادلة لاتفاقيات المشاركة بين القطاعين الخاص والعام إلا إذا راعى المشرع الضريبي نفسه المنهجية الضريبية السليمة في فرض الضرائب على تلك المشروعات) بمتوسط (٤٠.٥٣) وانحراف معياري (٠٠.٧٢) وبمعامل اختلاف (٨٩.٥١%) أى ان معظم الاراء تتراوح مابين موافق ومحايد وتميل الى أن تكون موافق.

بالاضافة الى ذلك، يتبع انخفاض قيمة الانحراف المعياري مما يدل على انخفاض التباين في الآراء حول عناصر هذا المتغير من وجهة نظر عينة الدراسة، ويفيد ذلك انخفاض قيمة معامل الاختلاف.

٤-٥: نتائج اختبار الفرضيات الإحصائية لدراسة: يمكن بناء النموذج الهيكلي للدراسة في ضوء

النموذج الأحادي والذي من خلاله يمكن اختبار فروض الدراسة، ويستند بناء النموذج الهيكلي على المتغيرات والأبعاد التي أسفر عنها النموذج الأحادي للفياس، وفي ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج باستخدام AMOS

٧.٢٦ يمكن توضيح النموذج الهيكلي في الشكل التالي:



شكل رقم (٢): النموذج الهيكلی لاختبارات الفروض الاحصائية للدراسة

ومن خلال المؤشرات الاحصائية الموضحة بالجدول رقم (٦) يمكن توضيح مؤشرات جودة النموذج الهيكلی على النحو التالي:

جدول رقم (٦): مؤشرات جودة النموذج الهيكلی للدراسة

المعيار القبول	مدى القبول	القيمة	الرمز الاحصائي	المؤشر
كلما أقترب من الواحد الصحيح	مقبول	0.978	GFI	جودة المطابقة
كلما أقترب من الصفر	مقبول	0.058	RMR	جذر متوسط مربعات الباقي
كلما أقترب من الواحد الصحيح	مقبول	0.986	CFI	المطابقة المقارنة
كلما أقترب من الواحد الصحيح	مقبول	0.981	TLI	تاكر لويس
أقل من .٨	مقبول	0.458	RMSEA	الجذر التربيعي لمتوسط مربع الخطأ التقاربي

وفيما يتعلّق باختبارات فروض الدراسة وفقاً للنتائج الاحصائية وذلك في ضوء النموذج الهيكلی، ويمكن توضيحاً في الجدول رقم (٧) للتأثيرات المباشرة، وذلك على النحو التالي:

النتيجة	مستوى المعنوية	قيمة معامل المسار	المسار المباشر	و
قبول الفرض	٠٠٠٠	٠٠٤١١	اجراءات المحاسبة الضريبية ←	الاطار المحاسبي المقترن ١
قبول الفرض	٠٠٠٠	٠٠٤٣٥	موضوعة القياس الضريبي ←	الاطار المحاسبي المقترن ٢

اختبار الفرض الاحصائي الأول للدراسة: ينص الفرض الاحصائي الأول للدراسة على أنه "لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على توحيد اجراءات المحاسبة الضريبية". ووفقاً لنتائج التحليل الإحصائي يوجد تأثير معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة على توحيد اجراءات المحاسبة الضريبية، حيث بلغت قيمة معامل المسار ٠٠٤١١، وهو دال إحصائياً عند مستوى معنوية ٠٠٠٠٠ وعليه يتضح للباحثة قبول الفرض الاحصائي الثالث للدراسة على الشكل البديل التالي: يوجد أثر معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على توحيد اجراءات المحاسبة الضريبية.

اختبار الفرض الاحصائي الثاني للدراسة: ينص الفرض الاحصائي الثاني للدراسة على أنه "لا يوجد أثر ذو دلالة احصائية للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على تحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود". ووفقاً لنتائج التحليل الإحصائي يوجد تأثير معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة على تحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود، حيث بلغت قيمة معامل المسار ٠٠٤٣٥، وهو دال إحصائياً عند مستوى معنوية ٠٠٠٠٠ وعليه يتضح للباحثة قبول الفرض الاحصائي الرابع للدراسة على الشكل البديل التالي: يوجد أثر معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على تحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود.

٨. نتائج وتوصيات الدراسة:

تناولت الدراسة الانعكاسات الضريبية للاطار المقترن على مشاكل القياس الضريبي وتحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود. وقد قامت الدراسة بالتطبيق على عينة من المبحوثين في نطاق الدراسة الميدانية من لهم احتكاك مباشر بعقود المشاركة بين القطاعين الخاص والعام سواء كانوا من المهنيين العاملين داخلها أو من الأكاديميين المهتمين بموضوع الدراسة، وقد أسفرت الدراسة عن مجموعة من النتائج التي يمكن للباحثة عرضها في النقاط التالية:

- يوجد أثر معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على توحيد اجراءات المحاسبة الضريبية.
- يوجد أثر معنوي إيجابي للاطار المحاسبي المقترن لعقود المشاركة PPP على تحقيق موضوعية القياس الضريبي لتلك العقود.

وبناءً على النتائج التي تم التوصل اليها يمكن تسليط الضوء عليها لتعد بمثابة توصيات يمكن تقديمها إلى الجهات المعنية وأهمها:

- تأييد طريقة حساب مصروفات الاعمال التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم وفقاً لاحكام المواد أرقام (٢٥، ٢٦، ٢٧) من قانون الضريبة على الدخل، الا اذا كانت مدة التعاقد اقل من العمر الذي على اساسه تم حساب الاعمال ضريبياً، حيث ان معدل اعمال المباني والتجهيزات %٥ اي أن العمر الضريبي ٢٠ سنة.

- ترتيب الممارسات الضريبية من حيث الموقف القانوني إلى ثلاثة درجات هم قانونية تماماً والمنطقة الرمادية أو المشكوك في قانونيتها، وغير قانونية تماماً مع وجود قصد الغش والاحتيال.
- الرابط الضريبي ينبغي أن يكون على المشروع نفسه كشخص اعتباري وفي حالة المنازعات يصبح مجلس إدارة هذا المشروع هو الطرف الرئيسي في المنازعات وهو أيضاً الطرف المسؤول عن سداد الضريبة المرتبطة على المشروع.

قائمة المراجع

أولاً: مراجع باللغة العربية:

- الشواربي، محمد عبد المنعم. (٢٠١٣). دور الفروق الزمنية للضريبة المؤجلة في إدارة الأرباح المؤتمر الضريبي التاسع عشر (النظام الضريبي المصري وحتمية التغيير)، الجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب، ص ص ٦٨-١.
- الشيخ، هدى حسين، ٢٠١٦، إطار مقترن للحد من عمليات التخطيط الضريبي التعسفي في مشروعات المشاركة بين الحكومة والقطاع الخاص (دراسة ميدانية)، مجلة الفكر المحاسبي، العدد الثاني.
- الصمادي، هشام، ٢٠٠٨، معوقات تطبيق الشراكة بين القطاع العام والخاص من وجهة نظر أصحاب القطاع الخاص، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، العدد ٧١، ص ص ٤٦٣-٤٨٦.
- الناغي، محمود السيد، ٢٠١٠، المعاملة الضريبية لعقود مشاركة القطاع الخاص مع الجهات الإدارية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر السنوي للجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب، يونيو ٢٠١٠.
- ضاهر، سامح سعيد محمود. (٢٠١٧). قياس أثر الفروق الضريبية على جودة الأرباح وانعكاساتها على عمليات التداول الداخلي وتكلفة رأس المال المملوک. رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة .
- عقل، يونس حسن، ٢٠١٠، إطار مقترن للمعاملة الضريبية لاتفاقيات المشاركة بين القطاعين العام والخاص في مصر: دراسة اختبارية، مجلة الفكر المحاسبي، المجلد ١٤، العدد ٢، ص ص ٤٣٦-٥٠٠.
- عبد الفتاح، عمرو ابراهيم صالح. (٢٠١٦). دراسة العلاقة بين ممارسات إدارة الأرباح والتخطيط الضريبي في منشآت الأعمال - دراسة ميدانية. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة-جامعة القاهرة .
- بدوي، محمد عباس. (٢٠٠٨). المعالجة المحاسبية للضريبة المؤجلة في ظل معيار المحاسبة المصري رقم ٢٤. مجلة المال والتجارة، العدد ٤٧٢، ص ص ٤-١٢.

- فتحي، داليا سمير عبد العزيز، ٢٠١٣، اطار مقترن لمعالجة مشكلات المحاسبة الضريبية لمشروعات الشراكة بين القطاع العام والخاص في مجال البنية الأساسية، دراسة اختبارية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة وادارة الاعمال، جامعة حلوان.
- مصطفى، منة الله محمد محمد. (٢٠١٩). الانعكاسات المحاسبية لأساليب التخطيط الضريبي وأثرها على قيمة العادلة للمنشأة-دراسة تطبيقية. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة المنصورة
- محمد، سعيد عبد المنعم. (٢٠٠٨). آليات تطبيق المعيار المحاسبي المصري رقم ٢٤ الخاص بضرائب الدخل. مجلة الفكر المحاسبي، كلية التجارة-جامعة عين شمس، العدد الثاني، ص ص ١-٤٨.
- والي، محمود رضا علي. (٢٠١٦). التخطيط الضريبي وأثره على القيمة السوقية لأسهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية المصرية. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة.

ثانيًا: مراجع باللغة الانجليزية:

- Aundhe, M., Narasimhan, R., 2016, Public private partnership (PPP) outcomes in e-government – a social capital explanation, Vol. 29, No. 7, PP. 638-658.
- Graham, J. R., & Tucker, A. L. (2014). Tax shelters and corporate debt policy. **Journal of Financial Economics**, 81(3), PP. 563-594.
- Hair, Jr J. F., Black, W.C., Babin, J. B. and A. (2014). **Multivariate data analysis** (7th ed.). Pearson Prentice Hall.
- Hanlon, M., & Heitzman, S. (2010). A review of tax research. **Journal of Accounting and Economics**, 50(2-3), PP.127-178.
- Ilaboya, O. J., Izevbekhai, M. O., & Ohiokha, F. I. (2016). Tax Planning and Firm Value: A Review of Literature. **Business and Management Research**, 5(2), PP. 81-91.
- Ismail, S. & Haris, F., 2014, Constraints in implementing Public Private Partnership (PPP) in Malaysia, **Built Environment Project and Asset Management**, Vol. 4, No. 3, PP. 238-250.
- Ismail, S., 2013, Critical success factors of public private partnership (PPP) implementation in Malaysia, Asia-Pacific **Journal of Business Administration**, Vol. 5, No. 1, PP. 6-19.
- Jokar, E., Aminnejad, B., Lork, A., 2021, Assessing and Prioritizing Risks in Public-Private Partnership (PPP) Projects Using the Integration of Fuzzy Multi-Criteria Decision-Making Methods, **Operations Research Perspectives**, Vol. 8, PP. 1-20.
- Knuutinen, R. (2014). Corporate social responsibility, taxation and aggressive tax planning. **Nordic Tax Journal**, (1), PP.36-75.
- Lietz, G. (2013). Tax avoidance vs. tax aggressiveness: A unifying conceptual framework. **Working Paper**, University of Muenster.
- Manzon Jr, G. B., & Plesko, G. A. (2001). The relation between financial and tax reporting measures of income. **Tax Law Review**, 55(2), PP.175-224.

- Mutiganda, J., Skoog, M., Grossi, G., 2020, Investigating the implementation of and accountability in PPPs: a case study in public water management, **Journal of Accounting in Emerging Economies**, PP. 1168-2042.
- Park, J. & Chung, E., 2021, Learning from past pandemic governance: Early response and Public-Private Partnerships in testing of COVID-19 in **South Korea, World Development**, Vol. 137, PP. 1-21.
- Wahab, N. S. A., & Holland, K. (2012). Tax planning, corporate governance and equity value. **The British Accounting Review**, 44(2), PP.111-124.
- Watson, L. (2015). Corporate Social Responsibility, Tax Avoidance, and Earnings Performance. **The Journal of the American Taxation Association**, Vol. 37, No. 2, PP. 1-21.